ينتقض تعريف كل من الدلالات الثلاث بالاخريين فالجواب ان قيد الحيثية
ماخوذة في تعريف الامور التي تختلف باعتبار الاضافات حتى ان المطابقة
هي الدلالة على تمام الموضوع له من حيث انه تمام ما وضع له والتضمن الدلالة
على جزء ما وضع له من حيث انه جزء ما وضع له والالتزام الدلالة على الازم
من حيث انه لازم ما وضع له وكثيرا ما يتركون هذا القيد اعتمادا على شهرة
ذلك وانسياق الذهن اليه وشرطه اي الالتزام اللزوم الذهني اي كون
المعنى الخارجي بحيث يلزم من حصول المعنى الموضوع له في الذهن حصوله
فيه اما على الفور او بعد التامل في القرائن والامارات وليس المراد باللزوم
عدم انفكاك تعقل المدلول الالتزامي عن تعقل المسمى في الذهن اصلا اعني
اللزوم البين المعتبر عند المنطقيين والا يخرج كثير من معاني المجازات
والكنايات عن ان يكون مدلولات التزامية ولما تاتى الاختلاف
بالوضوح في دلالة الالتزام ايضا وتقييد اللزوم بالذهني اشارة الى انه
لا يشترط اللزوم الخارجي كالعمى يدل على البصر التزاما لانه عدم البصر عما من
شانه مع التنافي بينهما في الخارج ومن نازع في اشتراط اللزوم الذهني
فكانه اراد باللزوم اللزوم البين بمعنى عدم انفكاك تعقله عن تعقل
المسمى والمصنف اشار الى ان ليس المراد باللزوم الذهني اللزوم البين
المعتبر عند المنطقيين بقوله ولو لاعتقاد المخاطب بعرف او غيره اي ولو
كان ذلك اللزوم مما يثبته اعتقاد المخاطب بسبب عرف عام اذ هو المفهوم
من اطلاق العرف او غيره يعني العرف الخاص كالشرع واصطلاح ارباب
الصناعات وغير ذلك والايراد المذكور اي ايراد معنى الواحد بطرق
مختلفة في الوضوح لا يتاتى بالوضعية اي بالدلالات المطابقية لان
السامع ان كان عالما بوضع الالفاظ لذلك المعنى لم يكن بعضها اوضح
دلالة عليه من بعض والا اي وان لم يكن عالما بوضع الالفاظ لم يكن

كل واحد من الالفاظ دالا عليه لتوقف الفهم على العلم بالوضع مثلا
اذا قلنا خده يشبه الورد فالسامع ان كان عالما بوضع المفردات
والهيئة التركيبية امتنع ان يكون كلام يؤدي هذا المعنى بدلالة المطابقة
دلالة اوضح او اخفى لانه اذا اقيم مقام كل لفظ ما يرادفه فالسامع
ان علم بالوضع فلا تفاوت في الفهم والا لم يتحقق الفهم وانما قال لم يكن كل واحد
ولم يقل واحد لان قولنا هو عالم بوضع الالفاظ معناه انه عالم بوضع
كل لفظ فنقيضه المشار اليه بقوله والا يكون سلبا جزئيا اي لم يكن
عالما بوضع كل لفظ فيكون اللازم عدم دلالة كل لفظ ويحتمل ان يكون
البعض دالا لاحتمال ان يكون عالما بوضع البعض ولقائل ان يقول لا نسلم
عدم التفاوت في الفهم على تقدير العلم بالوضع بل يجوز ان يحضر في العقل معاني
بعض الالفاظ المخزونة في الخيال بادنى التفات لكثرة الممارسة والمؤانسة
وقرب العهد بها بخلاف البعض فانه يحتاج الى التفات اكثر ومراجعة
اطول مع كون الالفاظ مترادفة والسامع عالما بالوضع وهذا مما نجده
من انفسنا والجواب ان التوقف انما هو من جهة تذكر الوضع وبعد تحقق
العلم بالوضع وحصوله بالفعل فالفهم ضروري ويتاتى الايراد المذكور
بالعقلية من الدلالات لجواز ان تختلف مراتب اللزوم في الوضوح اي مراتب
لزوم الاجزاء للكل في التضمن ومراتب لزوم اللوازم للملزوم في الالتزام
وهذا في الالتزام ظاهر فانه يجوز ان يكون للشيء لوازم متعددة بعضها
اقرب اليه من بعض واسرع انتقالا منه اليه لقلة الوسائط فيمكن
تادية الملزوم بالالفاظ الموضوعة لهذه اللوازم المختلفة الدلالة
عليه وضوحا وخفاء وكذا يجوز ان يكون للازم ملزومات لزومه
لبعضها اوضح منه للبعض الاخر فيمكن تادية اللازم بالالفاظ الموضوعة
للملزومات المختلفة وضوحا وخفاء واما في التضمن فلانه يجوز ان

Copyright © King Saud University